

بحار الأنوار

[192] حليفا لعتبة بن ربيعة، فلما نظر ابن الحضرمي إلى عبد الله بن جحش وأصحابه فزعوا ونهيووا للحرب، وقالوا: هؤلاء أصحاب محمد، فأمر عبد الله بن جحش أصحابه أن ينزلوا ويحلّقوا رؤوسهم، فنزلوا وحلّقوا رؤوسهم، فقال ابن الحضرمي: هؤلاء قوم عمار ليس علينا منهم بأس، فاطمأنوا، ووضعوا السلاح، فحمل عليهم عبد الله بن جحش فقتل ابن الحضرمي وأفلت أصحابه، وأخذوا العير بما فيها وساقوها إلى المدينة، وكان ذلك في أول يوم (1) من رجب من الأشهر الحرم، فعزلوا العير وما كان عليها، فلم ينالوا منها شيئاً، فكتبت قريش إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنك استحللت الشهر الحرام، وسفكت فيها الدم، وأخذت المال، وكثر القول في هذا (2)، وجاء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقالوا: يا رسول الله أيجل القتل في الشهر الحرام؟ فأنزل الله " يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله، وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل " قال: القتال في الشهر الحرام عظيم، ولكن الذي فعلت بك قريش يا محمد من الصد عن المسجد الحرام والكفر بالله وإخراجك منه هو أكبر عند الله والفتنة " يعني الكفر بالله " أكبر من القتل " ثم أنزل عليه: " الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرّمات قصاص فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم (3) ". أقول: قال في المنتقى في حوادث السنة الثانية من الهجرة: في هذه السنة تزوج علي بن أبي طالب عليه السلام فاطمة عليها السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في صفر لليل (4) بقين منه وبنى بها في ذي الحجة، وقد روي أنه تزوجها في رجب بعد مقدم رسول الله

(1) وهم من القمى أو من الروات أو من

النساج، والصحيح: في آخر يوم من رجب. (2) في المصدر: وأكثروا القول في هذه. (3) تفسير القمى: 61 و 62. والاية في البقرة: 184. (4) قال المقرئ أيضاً في الامتاع: 54 انه تزوج في صفر على رأس أحد عشر شهرا من مهاجره صلى الله عليه وآله وسلم. وسيأتى الكلام في ذلك في محله.